

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

لقوله { إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين - إلى قوله - على ما نقول وكيل } /
القصص 27 - 28 / .

يأجر فلانا يعطيه أجرا ومنه في التعزية أجرك .

[ش (إلى قوله) وتتمتها { على أن تأجرني ثمانى حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك وما
أريد أن أشق عليك ستجدني إن شاء الله من الصالحين . قال ذلك بيني وبينك أيما الأجلين قضيت
فلا عدوان علي ولا على ما نقول وكيل } . (أنكحك) أزوجك . (تأجرني) تكون أجيرا لي في
رعي غنمي . (حجج) سنين . (الصالحين) الوافين بالعهد . (قضيت) فرغت منه . (فلا
عدوان علي) أي فلا أمتع من أخذ أهلي والذهاب بهم]